



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

N°: 01

Volume: 37

دلائل العقل على ثبوته السنة المنشئة للأحكام

Intellect's evidence of the establishment of the Sunnah establishing rulings

الدكتور. عبد الحليم بن ثابت

Bentabet_abdelhalim@outlook.com

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

تاريخ القبول: 2023/04/11

تاريخ الإرسال: 2023/03/05

- الملخص:

تناول هذه الورقة البحثية موضوعاً كثُر الكلام عليه واللُّغَطُ فيه، إذ أنَّ مُوضُوعات الوحي وما يتعلَّقُ بها وما أتت به من أمورٍ وأحكامٍ سالت فيها أقلامُ الكُتاب والمُصنِّفين والمُفكِّرين في القديم والحديث، وما هذا البحث إلَّا تكمِّلةً لِمَا سُوِّدَ ونُشرَ في هذا المجال، فتحدَّثُ فيه عن معنى السنة المنشئة للأحكام وأقسامها وتفرعاتها وأحكامها ثم ذكرتُ أهم الأدلة العقلية على ثبوتها، ثم أردفتها بالشُّبه والدعوى التي قيل عنها أنها عقلية، كما تناولتُ بالدراسة والتوضيح والبيان كُلَّ مسألةٍ مِن هذه المسائل وذلك بذكر الحُجَّج والبراهين القوية والأدلة الساطعة في بابها إظهاراً للحقِّ ونصرةً لِسُنَّة النبيِّ العدنان.

الكلمات المفتاحية: 1- العقل 2- السنة 3- المنشئة 4- المستقلة 5- الأحكام.

I- Abstract:

This paper addresses a topic on which speech and pressure abound. In the words of the pens of writers, writers, writers, thinkers of old and modern, This research is a complement to what has been prevailed and published in this area. In which I spoke about the meaning of the Year establishing sentences and their sections, branches and judgements, and then I mentioned the most important mental evidence of their substantiation, Then I wanted her to resemble her and the arguments that she was said to be mental, and I also studied, clarified and described each of these issues by mentioning the arguments, strong evidence and bright evidence in her door to show truth and victory for the Sunna of the Prophet Adnan.

Keywords: 1- Reason 2- Sunnah 3- Established 4- Independent 5- Judgments.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثِبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْأَحْكَامِ ----- د. عبد الحليم بن ثابت

- المقدمة:

الحمدُ لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: تُعد مباحث السنة النبوية والمسائل التي أثيرت حولها خاصةً في الأزمنة المعاصرة من الأمور التي يجب العناية بها والتركيز عليها ودفع الشبه المثار حولها والرد على منكريها ومنكري شيء منها بحجج قوية وأدلة داحضة وأهداف ساطعة وحقائق عقلية دامغة، فمن هذه الفكرة ومن هذا المنطلق جاءت هذه الورقة البحثية لتسليل الضوء على ظاهرة انتشار وبلورة طمت حتى علا صيتها في الآفاق وانتشرت انتشاراً مريباً بين المثقفين والمهتمين به بعض الدارسين من أنه لا توجد أدلة عقلية لإثبات أنَّ السنة مُنشئة للأحكام ومستقلة بالتشريع عن القرآن، فمن هذا ومن غيره كان موضوع ورقتنا "دلالة العقل على ثبوت السنة المنشئة للأحكام" واحتمنا خمساً من أبرز الأدلة العقلية، مع إردادها بخمس من أبرز الشبه والدعوى التي أثيرت في هذا المضمون؛ إتماماً للفائدة المرجوة من دراستنا.

-1- إشكالية البحث:

تتركَّز في سؤال محوري: هل تُوجَد أدلة من العقل لإثبات أنَّ السنة مُنشئة للأحكام؟ ويترفرع عنه:

- ✓ ما هي أبرز الأدلة العقلية على إثبات أنَّ السنة مُنشئة للأحكام.
- ✓ وما هي أبرز الشبه العقلية المثارة في هذه المسألة قدِيمًا وحديثًا.
- ✓ وما مدى تداخُلها مع موضوع حُجْيَةِ السُّنْنَةِ عُمومًا.

-2- الدراسات السابقة:

من خلال بحثي المُتواضع وفي حدود علمي -والله أعلم- لم أجدها ببحثٍ مستقل، وإن ورد من بعضهم الإشارة إليها في باب حُجْيَةِ السُّنْنَةِ عُمومًا وخاصَّةً الأدلة التَّقْليديةُّ منها، أمَّا الأدلة العقلية فكلامُهم مجرَّد إشاراتٍ عابرةٍ وتنبيهاتٍ لطيفةٍ، لذا قمتُ بجمع ما تيسَّر لي من أدلة عقليةٍ وشبهها لتكون الدراسة مُتكاملةٌ في موضوعها، شاملةً في مضمونها، مُتجانسةً في مدلولها.

-3- أهدافه:

- ✓ إثباتُ أنَّ السنة مُنشئة للأحكام مُجمَعٌ عليها بين العلماء والعقلاة.
- ✓ إبرازُ دورِ العقل في قضايا السُّنْنَةِ وخاصةً ما أنشأَتْ به من أحكام.
- ✓ إثراءُ موضوعاتِ السُّنْنَةِ النبوية بالبحث والدراسة.

-4- خطة البحث:



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثِبَوَتِ السُّنَّةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْحُكَمِ ----- د. عبد الحليم بن ثابت

ارتآيتُ تقسيمه على مباحثين:

الأول؛ وذكرتُ أبرزَ خمسةِ أدلةٍ عقليةٍ على ثبوتِ أنَّ السُّنَّةَ مُنشئةٌ للأحكام.

والثاني: وتناولتُ فيه خمساً من أبرزِ الشُّبهِ والدَّعَاوى المُثارَةِ في نفسِ المَسَأَةِ.

وجعلتُ قبلَ المباحثين تمهيداً وسمته بـ: مُصطلحات وتقسيمات وآراء: وفيه تعريفٌ بالسُّنَّةِ وبالإنشاءِ والأحكام وباللفاظِ ذاتِ الصلةِ بالموضوعِ إلى تعريفِ للسُّنَّةِ المُنْشَئَةِ للأحكامِ، ثم ذكرتُ تقسيمَ السُّنَّةِ بالنسبةِ للقرآنِ، مع ذكري لأقوالِ العلماءِ فيها، وأخيراً من نقلِ الإجماعِ عليها. وفي الخاتمة ذكرتُ أهمَّ نتائجِ البحثِ، مع ذكري لأهمِّ التوصيات.

2- مُصطلحات وتقسيمات وآراء:

1-2- تعريفُ السُّنَّةِ: أ- لغة: تدورُ معانيها على: الطريقةِ والمنهجِ والسيرَةِ (ابن فارس، 1979، صفحة 3/61) و(ابن منظور، 1414، صفحة 13/225).

ب- اصطلاحاً: تختلفُ باختلافِ قائلها والذي نريدهُ السُّنَّةَ عندَ الأصوليين لجعلهم إياها دليلاً من أدلةِ الشرعِ ومن أجملِ التعاريفِ لها قولُهم: "ما كان عليه رسولُ الله ﷺ اعتقاداً أو قوله أو فعلًا أو إقرارًا أو تركًا؛ على وجه التشريع" (الرباح، 1439، صفحة 21).

2-2- الإنشاءُ في لغةِ العربِ: مصدرٌ مِن الفعلِ أنشأ، وهو: بمعنى الابتداءِ (ابن منظور، 1414، صفحة 13/225).

3- الحكم.

الحكم في اللغة: مصدرٌ مِن الفعلِ حَكَمَ، بمعنى: المنعِ والصرفِ، ومنه الحكم وهو: العلمُ والفقهُ والقضاءُ (ابن منظور، 1414، صفحة 12/141).

والمقصود بالحكم هنا الشرعي وهو في اصطلاحِ الأصوليين: "خطابُ اللهِ المُتَعَلِّقُ بِأفعالِ المُكَلَّفِينَ بِالاقْضَاءِ، أو التخييرِ، أو الوضعِ" (الزرκشي، 1994، صفحة 1/156).

4- لفاظ ذات الصلة بالموضوع:

وهما؛ لفظاً الاستقلالِ والتشريعِ، لصلتهما الوطيدةُ بالمَوْضِعَ، فالأول أقربُ لإنشاءِ والثاني لصيغةِ الحكم.

1-4-2 الاستقلال: لغة: مصدرٌ مِن الفعلِ استقلَّ، وهو على معانٍ: الارتفاعُ والارتفاعُ، والاستبدادُ والانفرادِ (ابن منظور، 1414، صفحة 11/566).



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثَبَوَتِ السُّنَّةِ الْمُشَيَّثَةِ لِلْأَحْكَامِ ----- د. عبد الحليم بن ثابت

2-4-2 التشريع: لغة: هو مصدرٌ من الفعل شَرَعَ، بمعنى السَّنَّةِ، والفتح، والإنفاذ، والبيان، والظهور، والوضوح (ابن منظور، 1414، الصفحات 175-177).

واصطلاحاً: هو "إصدار الأحكام وإنشاؤها وبيانها للناس للعمل بها". وهو في الأصل الشرعي حق خالص لله (الزحيلي، 1436، صفحة 28).

2-5 تعريف السنة المنشئة للأحكام.

الناظر في الكتب التي اهتمت بمعاني المصطلحات والألفاظ وحتى التي عُنيت بحجية السنة ومدلولاتها لا يجد تعريفاً لها عندهم وإنما يذكرونها ويمثلون لها بالأمثلة؛ ولعل السبب في ذلك وضوح معناها ومراميها، وقد عرفت عند بعضهم: "السُّنَّةُ الَّتِي تَأَتَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَبْحَاكٌ جَدِيدٌ، لَمْ يُرِدْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ دَلِيلٌ عَلَيْهَا مِنْ جَنْسِ مَوْضِعِهَا، بَلْ سَكَتَ عَنْهَا، وَلَمْ يُذَكِّرْ فِيهَا مَا يُبَثِّتُهَا وَلَا مَا يُنَافِيَهَا" (جاناقجي، 2019، صفحة 26)، وهو تعريفٌ جامعٌ ودقيقٌ وشاملٌ لكونه استعمل لفظة "الجِدَّةُ"، ولفظة "لم يرد في القرآن"، وهي "التي سكت عنها القرآن ولم يرد فيه ما يثبتها أو ينافيها".

2-6 تقاسيم السنة مع القرآن.

ذكر العلماء أنَّ السنة على أقسامٍ ثلاثةٍ: -اللهُم إِلَّا مَا وَرَدَ عَنِ الْحَجَوِيِّ مِنْ تَقْسِيمِهَا لِأَرْبَعَةٍ (الثعالبي، 1995، صفحة 1/106) وتعقبه عبد الغني بائناً كما قرروها لا تخرج عن الثلاثة (عبد الخالق، 1995، الصفحات 497-501)، وأول من انبرى لهذا التقسيم الشافعيُّ فذكر لها أوجهًا ثلاثةً مع القرآن، إلَّا أنَّ الذي يهمُّنا من الأوجه: "مَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ كِتَابٌ" (الشافعي م..، 1938، الصفحات 91-92).

وهذا الذي قررَه ابن قُتيبة: "سُنَّةُ أَتَاهُ بَهَا جَبْرِيلُ عَنِ اللَّهِ" (ابن قتيبة، 1999، الصفحات 283-287). وابنُ القيم: "أن تكون موجبة حكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمة لما سكت عن تحريمه" (ابن القيم م..، 1423، صفحة 1/218).

ويقولُ أيضًا: "سُنَّةٌ مُتَضْمِنَةٌ لِحُكْمٍ سَكَتَ عَنْهُ الْكِتَابُ فَتُبَيِّنُهُ بِيَانًا مُبْتَدًّا. وَلَا يَجُوزُ ردُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الْمُتَضْمِنَةِ لِسُنَّةٍ مُتَضْمِنَةٍ لِحُكْمٍ سَكَتَ عَنْهُ الْكِتَابُ فَتُبَيِّنُهُ بِيَانًا مُبْتَدًّا" (ابن القيم، الطرق الحكيمية، 2019، الصفحات 186-187).

2-7-2 السنة المنشئة للأحكام وآراء العلماء فيها.

تنوعت آراء المُنَكِّرِينَ لِسُنَّةٍ لشَيْءٍ وجماعاتٍ فَمِنْهُمْ؛ مَنْ يُنَكِّرُهَا جُمْلَةً فَلَا حُجَّةٌ إِلَّا فِي الْقُرْآنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنَكِّرُ حُجَّةَ الْأَحَادِيدِ، وَتَمْسَكُوا فَقْطَ كَسَابِيقِهِمْ بِالْقُرْآنِ وَبِمَا وَصَلَنَا مِنْهَا بِشَرْطِ التَّوَاتِرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَقْبِلُ إِلَّا مَا كَانَ



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دلائل العقل على ثبوته السنة المنشئة للأحكام

منها بياناً لحكم قرآن، وحصروا عملها إلـا في البيان فقط (الشافعي، جمـاع العلم، 2011، الصفـحـات 10-33)، وكـلامـ الشافـعـي يـنـطـبـقـ لـكـلـ حـالـ وزـمانـ إـلـاـ فـيـ أـزـمـنـتـناـ فـأـصـبـحـنـاـ نـسـمـعـ مـنـ يـضـعـفـ الـحـدـيـثـ بـالـذـوقـ وـآخـرـ بـالـرـأـيـ وـآخـرـ لـمـخـالـفـتـهـ الـعـلـومـ التـجـريـيـةـ وـغـيرـهـ مـنـ الشـبـهـ المـثـارـةـ قـدـيـماـ لـكـهـاـ فـيـ سـرـابـيـلـ عـصـرـيـةـ وـأـشـكـالـ مـخـتـلـفـةـ وـآرـاءـ مـفـتـعلـةـ،ـ وـالـغـرـضـ الـأـسـاسـ مـنـهـ إـسـقـاطـ الـدـيـنـ بـالـكـلـيـةـ،ـ وـلـمـ يـكـنـ هـؤـلـاءـ أـشـجـعـ مـنـ الـكـفـارـ وـالـمـعـانـدـيـنـ فـيـ زـمـنـ رـسـوـلـ اللـهـ Aـ لـمـاـ نـزـلـتـ عـلـيـهـمـ الـآـيـاتـ الـواـضـحـاتـ فـرـدـوـهـاـ وـقـالـوـاـ لـاـ نـتـرـكـ عـبـادـةـ الـالـاتـ وـالـعـزـىـ فـقـالـ اللـهـ فـيـهـمـ:ـ ﴿وَإِذَا تُنَاهَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا بَيْنَنَّاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتْبِعْ بِقُرْآنٍ غَيْرَ هَذَا أَوْ بَدْلَهُ﴾ فـجـاءـهـمـ الرـدـ مـنـهـ لـنـبـيـهـ:ـ ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدَلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ تَبَعَ إِلَّا مـا يـوـحـيـ إـلـيـ إـنـيـ أـخـافـ إـنـ عـصـيـتـ رـبـيـ عـذـابـ يـوـمـ عـظـيمـ﴾ [يونس: 15].

الناظـرـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ لـاـ يـغـضـ طـرـفـ وـلـاـ يـكـوـنـ بـمـنـأـىـ عـنـ مـسـائـلـ حـجـيـةـ الـسـنـةـ،ـ فـحـجـيـتـهـاـ الـأـصـلـ وـالـبـابـ وـمـاـ أـنـشـأـتـهـ مـنـ أحـكـامـ فـرـعـ مـنـهـ،ـ لـذـاـ لـمـ تـورـدـ مـسـائـلـ عـدـيـدـةـ؛ـ كـمـوـافـقـةـ الـسـنـةـ لـلـقـرـآنـ وـمـفـسـرـةـ وـمـفـصـلـةـ لـمـحـمـلـهـ وـنـاسـخـةـ لـهـ؛ـ وـكـمـسـائـلـ تـشـتـتـهـ لـحـكـمـ زـائـدـ عـنـهـ،ـ وـهـلـ كـلـ مـاـ وـرـدـ فـيـهـ لـهـ أـصـلـ مـنـ كـتـابـ اللـهـ،ـ وـهـلـ الـخـلـافـ لـفـظـيـ أوـ مـعـتـبرـ،ـ وـغـيرـهـ،ـ وـإـنـمـاـ ذـكـرـتـ مـاـ قـرـرـ فـيـ تـعـرـيـفـهـاـ،ـ وـتـكـلـمـتـ بـصـورـةـ عـامـةـ عـنـهـاـ وـالـتيـ هـيـ أـصـالـةـ مـنـ مـبـاحـثـ "ـحـجـيـةـ الـسـنـةـ"ـ،ـ وـعـلـيـهـ فـأـنـظـارـ الـعـلـمـاءـ فـيـهـاـ عـلـىـ قـوـلـيـنـ مـسـتـنـبـطـيـنـ مـنـ النـقـولـ السـابـقـ ذـكـرـهـاـ؛ـ وـهـمـاـ:

أـ-ـ الـسـنـةـ مـنـشـأـتـ لـلـأـحـكـامـ مـسـتـقـلـةـ بـالـتـشـرـيعـ.

بـ-ـ الـسـنـةـ غـيرـ مـنـشـأـتـ لـلـأـحـكـامـ وـلـمـ تـأـتـ بـشـيـءـ غـيرـ مـاـ فـيـ الـقـرـآنـ.

فـمـنـ خـالـلـ هـذـيـنـ الـقـوـلـيـنـ،ـ تـجـدـ فـيـ شـايـاـ هـذـاـ الـبـحـثـ أـدـلـةـ عـقـلـيـةـ وـشـبـهـاـ وـالـرـدـ عـلـيـهـاـ.

8-ـ الـسـنـةـ مـنـشـأـتـ لـلـأـحـكـامـ إـجـمـاعـاـ.

قال الشوكاني: "اعلم أنه قد اتفق من يعتد به من أهل العلم أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنها كالقرآن في تحليل الحلال، وتحريم الحرام... والحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، لا يخالف في ذلك إلـاـ مـنـ لـاـ حـظـ لـهـ فـيـ دـيـنـ إـلـاسـلـامـ" (الشوكاني، 2009، الصفـحـات 195-197)، وأـكـدـهـ وـزـادـ عـلـيـهـ الـحـجـوـيـ بـقـوـلـهـ:ـ "ـخـالـفـاـ لـلـخـوارـجـ"ـ (الـشـاعـالـيـ،ـ 1995،ـ صـفـحـاتـ 1/104)،ـ وـبـمـاـ قـالـ عبد الوهاب (خلافـ،ـ 1998،ـ الصـفـحـاتـ 37-38).ـ

وـأـشـارـ إـلـىـ هـذـاـ الشـافـعـيـ وـإـنـ لـمـ يـنـقـلـ إـجـمـاعـاـ عـلـىـ ذـلـكـ فـبـوـبـ بـعـدـ تـبـوـيـاتـ أـبـرـزـهـاـ:ـ "ـوـقـدـ سـنـ رـسـوـلـ اللـهـ مـعـ كـتـابـ اللـهـ،ـ وـسـنـ فـيـمـاـ لـيـسـ فـيـهـ بـعـيـنـهـ نـصـ كـتـابـ.ـ وـكـلـ مـاـ سـنـ فـقـدـ أـلـزـمـاـ اللـهـ اـتـبـاعـهـ..."ـ (الـشـافـعـيـ مـ،ـ 1938،ـ الصـفـحـاتـ 79ـ وـ88ـ).



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دلالة العقل على ثبوت السنة المنشئة للأحكام

وقد خالف في ذلك الشاطي فجعلها رُتبة متأخرةً عن الكتاب في الاعتبار لا مستقلة عنه (الشاطي، 1997، صفحة 4/294)، وقد رد عليه في هذه المسألة وبينها غاية البيان عبد الغني (عبد الخالق، 1995، الصفحات 519-540) و (جاناقجي، 2019، الصفحات 45-71)، وقد عدَّ حِلَالًا لفظيًّا لا قطعيًّا (السباعي، 2017، صفة 350).

3- المبحث الأول: دلالة العقل على ثبوت السنة المنشئة للأحكام.

نطرقُ فيه لأبرز خمس أدلة عقلية على تنشيتها للأحكام من غير تكليفٍ ولا تطويلٍ وإنما نذكر الدليل وما يُوافقه، وهي:

1- الدليل الأول: تكفل الله بحفظ القرآن هو تعهد بحفظ السنة أيضًا خاصةً ما جاءت به من أحكام جديدة. الفطر السليمة والقول الناضجة تقول بما جاء عن الله وبِمَن جاء به عن الله وباللسان الذي نُقل بهما، فلا يتصور أنَّ الذي يأتي عنه لا يكون له شيءٌ في الذي جاء به بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرَأُوا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، والذِّكر هنا عامٌ، وما من شيءٍ يجب أن يُحفظ إلَّا ولا بُدُّ له من أمرتين: "الألفاظ" و"المعاني"، ودون حفظ هذا المعنى - وهو السنة - ضياع للألفاظ - وهو القرآن -، ويتأكدُ هذا بأنَّ المعنى أشق وأصعب من حفظ اللفظ لتجاوز الزيادة فيه والنقصان منه، ولذا لا يتزدُّ العقلاة من أنَّ الآية واردةٌ في حفظهما قُرآنًا وسُنة، وخاصةً ما أتت به من أحكام، ولذا قال ابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: يعيش لها الجهابذة، وذكر آية سورة الحجر؛ قال القاري مُعقبًا: وكأنَّه أراد: أنَّه من جملة حفظ لفظ الذِّكر: حفظ معناه، ومن جملة معانيه: الأحاديث النبوية الدائمة على توضيح مبانيه كما قال تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [الحل: 44] (القاري، 2015، صفحة 354).

2- الدليل الثاني: القرآن أحوج للسنة من السنة إلى القرآن، وخاصةً ما أتت به من أحكام وشرائع. وهذا يؤكُدُ السابق ويزيده لأنَّه يستحيل على أيٍّ كان فَهُمْ مُرَادُ الله إلَّا بِسُنَّةِ نَبِيِّهِ A، ورسولُ الله لا شكَّ أنَّه أعلمُ الخلق على الإطلاق بمُراد القرآن لكونه هو الذي أتى به ونقله إلينا، وذلك لدلليين: أوَّلُهما: دلالة القرآن في غير ما آية على أنَّ السنة تأتي مُبيّنة له، ومنها آية سورة التحل السابقة الذكر، ومنطوقها: لقد أنزلنا عليك يا محمد هذا القرآن لِتُبَيِّنَه للناس.

وهنا يَرُدُّ سُؤال يحتاجُ لجواب؛ هل هذا البيان يقتضي أن لا يُزاد على الأمر المُبيّن شيءٌ ولا يُفصَّل فيه؟



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُشَيَّثَةِ لِلْأَحْكَامِ ----- د. عبد الحليم بن ثابت

و ثانيهما: حاجة القرآن لبيان النبي ﷺ لكونها من رسالته، وإذا كان هو أعلم الناس به وأدراهم بمراده فلا بد من النبي ﷺ أن يفسره لأصحابه ولأمته من بعده، بل لا بد أن يكون تفسيره لهذا من أعظم مهام نبوته، ومن أجل وظائف رسالته.

وبهذا نتأكد يقيناً أنها تأتي بمسائل استقلت بها عن القرآن، إذ من مقاصد المبين والشارح زيادةً أمرور ليست فيه، وفي هذا يقول تعالى عن الشقاق والتخاصم وغيرها من مسائل الخلاف التي أوجب علينا ردها جميعاً إلى الله والرسول: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنٌ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59].

3- الدليل الثالث: السنة منشأة للأحكام في عهد الصحابة.

فكما كانوا يعلون القرآن المصدر الأول للتشريع كانوا يعدون ما أتى به هذا النبي المصدر الثاني، ويدل على ذلك أمران:

الأول: أن هذا هو حاري العادة التي لا تنحرم للخلق مع زعمائهم، فهو حاري عادة أنبياء الله مع أتباعهم، بل في المُعظمين عندهم: أئمَّهم يَكُونُونَ حِرَصِينَ عَلَى عُلُومِهِمْ وَعَلَى مَعْرِفَةِ سَيِّرِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ لِلاقتداء بِهِمْ.

والامر الثاني: أن عشرات الآلوف من روایات السنة التي رواها الرواة، لعن شكًّا أحدًّا في ثبوت آحادها، فلا يشك بأن مجموعها يثبت هذا المعنى المتواتر، وبها تدرك إدراكاً جازماً بأن السنة كانت مصدراً لم يفرط فيه الصحابة، فلا يمكن لأي بشر كان تكرانها في ذلك الزمان، ثم نستغنى نحن عنها، ونحن أحوج الناس لها ولإدراك معانيها وفهم مجازيها وشرح ألفاظها واستنباط أحكامها ونظمها وقواعدها.

ثُمَّ: لماذا يمكن أن نستغنى عن مصدر التشريع كان مصدرًا للصحابة؟! بالقرآن نستغنى عنها؟! لقد كان القرآن لديهم، وهم به أعلم، وبلغته وأسلوبه أدرى، وبفقهه مراد الله فيه أدرك، وإلى عميق معانيه أغوص!!، وهم مع ذلك لم يستغنوا عنها؛ فإذا احتاج هؤلاء إليها لمعرفة شرع الله، فنحن إليها أشد حاجة وأعظم افتقاراً، وما لم يتم الدين إلا به في زمنهم، فلن يتم الدين بدونه بعدهم... من باب أولى (العون، 1436، الصفحات 21-42).

4- الدليل الرابع: القول بموافقة وبيان وتأكيد السنة للقرآن قول بتنسيتها للأحكام.

وما يؤكده ويدفع كثيراً من الشبه أنه إذا ورد شيء مُبِينٌ ومُفصَّلٌ في القرآن فلا حاجة لإعادة بيانه وتكريره في السنة، وإنما تُفصَّل ما لم يُفصَّل في القرآن وتُوضَّحه وتزيد عليه، ولا أدلة عليه؛ من قصص الأنبياء والرسل والأمم السابقات والفتن واللاحِم الوارد ذكرها فيه، فالقرآن فصل ما لم تفصله وتذكره لنا، لهذا "فالتأكيد فرع الصلاحية



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْأَحْكَامِ

للتأسيس، وفي التبيين نوعٌ تثنيةٌ وانفرادٌ وزيادةٌ في تفاصيلِ الحُكْمِ المُبَيَّنِ، فكُلُّ ما يُفْرَضُ مانعاً مِن الإنشاءِ والاستقلالِ يكون مانعاً مِن البيانِ والتوضيح" (عبد الخالق، 1995، صفحة 508).

5-3- الدليل الخامس: أن حفظ السنة من لوازم شهادة أنَّ محمداً رسول ومن باب أولى تنشئتها للأحكام.

وهذا مِن أَهْمَّ الأدلة وأَنْخَطِرُها لِتَعْلُقِه بِالرُّكْنِ الْأَوَّلِ، فشهادَةُ أَنَّ محمداً رسول الله ﷺ لا تتم إلَّا بأمرور: طاعته فيما أمر، وتصديقه، واجتنابُ ما نهى عنه، وعبادةُ الله بما شرع (ابن عبد الوهاب، 2002، صفحة 70).

فإذا كانت طاعته واجبةً بمقتضى شهادة أنَّ محمداً رسول الله ﷺ، وإذا تيقنا مِن كونه كان يأمرُ وينهى ويرشد ويؤدب وينصحُ ويهدِي، فسوفَ يذُلك ذلك على وجوب حفظِ سُنْتَه، ومن باب أولى تنشئتها للأحكام، لأنَّ تحقيقَ طاعته لا يتحققُ في كلِّ ما صدر منه إلَّا بذلك؛ وما دام أَنَّه أمرَ بالقرآن وأمرَ بغيره، فلن تتحقق طاعته الواجبةُ إلَّا بطاعته في كُلِّ ما بلغَ به، من القرآنِ وغيره، وما أطاع رسول الله ﷺ مَنْ أطاعَه في أمرٍ بلغَه إياه في القرآنِ، وهو لا يُطِيعُه في أمرِه الواردِ في السنة، وتمامُ الطاعةِ والتصديقِ أنْ تُقرَّ بما جاءَ عنه - وهي السنة - لأنَّنا قبلنا بما جاءَ عن الله - وهو القرآن -، وخاصةً ما تعلقُ منها بتنشئةِ الأحكام (العوني، 1436، الصفحتان 10-13).

4- المبحث الثاني: الشبه العقلية والدعوى المُثارة مِنْ أَنَّ السُّنْنَةَ لِيُسْتَ مُنْشَأَةً لِلْأَحْكَامِ.

هذا المَبْحَث تأكيدٌ وتَأيِّدٌ لما قرر سابقاً، فكما ذكرنا خمسةً أَدلةً عقليةً تُرْدِفُها كذلك بأبرز الدعوى والشبه في ذات الموضوع، مع الرد علىها.

4-4- الشبهة الأولى: دعوى مُخالفةِ السنة للعقل.

منكرو السنة مِنْ الْمُسْتَشْرِقِينَ وَالْمُسْتَغْرِبِينَ اتخذوا الإنكارَ سبيلاً والعقل دليلاً فردوه أحاديثَ كثيرةً تُخالفُ العقل على حدّ قوله وزعمهم، وغايتهم تكذيبُ المعجزاتِ المادية التي أجرها الله على يد رسوله بالإضافة إلى المعجزة المعنوية الخالدة القرآن، ونسوا أو تناسوا أنَّ الله أَيَّدَ نَبِيَّهُ بالمعجزاتِ مِنْ جنسِ ما أَيَّدَ به جميع الرُّسل، وقد ردّها غيرُ واحدٍ منهم وأنكروها مع ورودها في القرآن مثل: شق الصدر، والمِعراج، ونبع الماء بين أصابعه، والعلم بالحدث النفسي عند الآخرين، فهذه وغيرها كُلُّها عندهم أكاذيبٌ وخرافاتٌ لِمخالفتها العقل.

ولم يتوقفوا عند هذا فقط بل حتى الغيبيات التي وردت على لسانِ رسوله يكذبونها وينفون ورودها ومحضوها لأنَّها مخالفةُ للقرآن.

ولتفنيدِها لا بدَّ مِن ذكر ممنوعين وخلاصة.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُتَشَبِّهَةِ لِلْأَحْكَامِ

فَالْأَوَّلُ: مَا لَهُ سَبَبٌ أَوْ عِلْمٌ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا وُجُودُهُ، فَإِنَّ الْعَقْلَ يَمْنَعُ وُقُوعَهُ إِذَا لَمْ يَسْبِقْهُ سَبَبٌ أَوْ عِلْمٌ، مِثْلُ الْأَرْتَوَاءِ بَدْوُنِ شُرْبِ الْمَاءِ، وَالصَّعُودِ لِلْفَضَاءِ بَدْوُنِ حَامِلٍ، وَالْإِنْجَابُ بَدْوُنِ لَقَاءِ الذَّكْرِ وَالْأَنْثَى، وَالْعِلْمُ بِمَا يَدْوُرُ فِي النَّفْسِ بَدْوُنِ إِفْصَاحٍ، وَغَيْرُهَا.

فَالْعَقْلُ يَمْنَعُ وُقُوعَهَا لِعَدَمِ تَقْدِيمِ السَّبَبِ أَوِ الْعِلْمِ، وَإِنْ كَانَ يَمْنَعُ وُقُوعَهَا لِأَمْرٍ نَسِيٍّ كَمَا سَيَّأَتِي.

وَالثَّانِي: مَا لَيْسَ لَهُ سَبَبٌ أَوْ عِلْمٌ يَتَوَقَّفُ وُجُودُهُ عَلَيْهَا، وَهَذَا يَمْنَعُهُ الْعَقْلُ مِنْ مُؤْبَداً، وَلَا يَحْدُثُ فِي الْمَنَعِ خَلْلٌ أَبْدَأَ، وَهُوَ مَا يُسَمِّي بِالضَّرُورَاتِ الْعُقْلِيَّةِ، مِثْلُ: تَقْدِيمِ الْوَالَّدِ عَلَى ابْنِهِ فِي الزَّمَنِ، وَالْجُزْءُ أَكْبَرُ مِنَ الْكُلِّ، وَالْيَوْمُ وَاسْطَةُ بَيْنِ أَمْسٍ وَالْغَدِ، وَغَيْرُهَا مِنَ الصُّورِ الَّتِي يَمْنَعُ حُدُوثَهَا مِنْعًا قَاطِعًا فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ وَالْأَماْكِنِ.

وَالْخُلاصَةُ: أَنَّ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ لَمْ يَرِدْ فِيهِ مَثَالٌ وَاحِدٌ يُخَالِفُ الثَّانِي، وَمَنْ ادْعَى الْمُسْتَحِيلَ فَعَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ. وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَالسُّنْنَةُ تَتَفَوَّقُ فِيهِ عَلَى الْعَقْلِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْمُعْجَزَةِ لِنَبِيٍّ أَوْ كَرَامَةِ لَوْلَيٍّ أَوْ اسْتَدْرَاجٍ لَشَقِّيٍّ.

وَمَا جَعَلَهَا اللَّهُ إِلَّا لِيَقْهَرَ بِهَا غُرُورَ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ، وَإِلَّا فَمَاذَا يَمْلِكُ الْعَقْلُ مِنْ نَجَاهَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ النَّارِ الَّتِي أُقْبَلَ فِيهَا، وَمَاذَا يَمْلِكُ الْعَقْلُ مِنْ شَأنِ عَصَمُوسِيَّةِ أَوْ ضَاعِفَهَا وَتَقْلِيبَهَا، وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَمْرَاتِ الْخَارِقَاتِ الَّتِي وَقَعَتْ لِلْأَنْبِيَاءِ غَيْرِهِمَا كَسْلِيْمَانَ وَعِيسَى وَنُوحَ وَلُوطَ.

إِنَّ الْعَقْلَ هُنَّا لَا يَمْلِكُ إِلَّا التَّسْلِيمُ وَالْإِذْعَانُ، وَإِنَّ أَصْرَ هُؤُلَاءِ فِي لِزَمْهُمْ أَنْ يَكْذِبُوا الْقُرْآنَ، لَأَنَّهُ رَوَى مَثَلُ مَا رَوَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةَ (الشِّيخُ، 2020، الصَّفَحَاتُ 298-303).

2-4- الشَّيْهَةُ الثَّانِيَّةُ: دَعَوْيَةُ أَنَّ الْإِسْلَامَ لَمْ يَأْتِ إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَحْدَهُ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مَا يَدْعُو إِلَى أُمَّةٍ وَاحِدَةٍ تَحْتَ رَأْيِهِ فَقْطُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ الْكِتَابَ يُتَلَى عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: 51]، هَذِهِ وَمَا جَاءَ فِي غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ هُوَ الْأَمْرُ الْأَعْظَمُ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُرْسِلَ النَّبِيُّ A لِلْبَشَرِيَّةِ وَهِيَ جَمْعُهُمْ تَحْتَ رَأْيِهِ، حَتَّى بَدَأْ تَدوِينُ السُّنْنَةِ وَكِتَابَهَا وَرِوَايَتَهَا وَظَهَرَ الْقَوْلُ بِتَبَشِّيْرِهَا لِلْأَحْكَامِ فَأَدَّى إِلَى تَفْرُقِ الْأَمْمَةِ وَتَشْتِتَهَا شَيْعَةً وَتَشَرِّذَمَهَا أَحْزَابًا وَفِرَقًا.

وَالرَّدُّ عَلَيْهَا: أَنَّ الْقَائِلَ بِهَذَا يَقْرِرُ أَمْرًا خَطِيرًا وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ A مُكْلَفٌ مِنْ رَبِّهِ إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَبَاقِي الْأَمْرَاتِ لَا دَخْلَ لَهُ فِيهَا، حَتَّى لَا تَتَشَبَّهَ وَتَتَفَرَّقَ هَذِهِ الْأَمْمَةُ.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُشَيَّخَةِ لِلْحُكْمِ

فنقول؛ هذا كلام ربنا بين أيديكم ولم يفصل لنا كُلُّ شيء بدليل أَنَّه أمرنا بالصلاوة والزكاة وبأركان الإسلام دون تفصيلٍ أو بيانٍ أو تحديدٍ للأوقات والكيفيات، بل لو كان هذا التفصيل فيه كَمْ يكون حجم المصحف يا ترى! لَا شكَّ أَنَّه أضعفُ أضعافِ ما بين أيدينا، وهذا لم يقل به أحدٌ لا قدِيمًا ولا حديثاً.

وزد؛ فمن المعلوم أنَّ الخلاف إِمَّا أن يكون في طريقة؛ الشبوت أو الدليلة، وهل يعني كلامكم هذا أَنَّكم ستعصِّمُونَ النَّاسَ إِذَا قُلْتُمْ بِأَنَّ السُّنْنَةَ لِيُسْتَ مُنْشَأَةً لِلْحُكْمِ وَلَا يُحْجَجُ بِهَا، أو ستعصِّمُونَهُمْ من الخلاف في دلالات القرآن كالقرء والحيض وغيرها من المسائل والأحكام التي ذُكرت فيه.

إِنَّ هذه الشبهة زادت الشرخ اتساعاً والحرق طُولًا وعرضًا، ولنا أن نقول: أليس في تركنا للسُّنْنَةِ وعدم الاحتجاج بها وبما أنشأته واعتبارها أَنَّها ليست وحِيَا مُنْزَلًا يُعطينا نتيجةً حتميةً ونصبُّ أمامَ أمرٍ واقعٍ لا مفرٌ منه ولا ملجاً إِلَّا إليه وهو؛ أَنَّ كُلَّ عَقْلٍ أَصْبَحَ نَبِيًّا يُشَرِّعُ مَا شاءَ، لِمَنْ شاءَ، وكيفما شاءَ، لَأَنَّه مِنَ الْبَدِيهِيِّ أَنَّ العقول والفهم تتفاوتُ من واحدٍ لآخر.

وأَمَّا قولكم بأنَّ الإشكال بدأ بتدوينها فيَرِدُ عليه؛ أليس من العقل السليم أَنَّنا لا نُحَوِّزُ روایة القرآن وقراءته بالمعنى، فكيف لنا أن نُحَوِّزَ روایتها بالمعنى وبالشروط التي ذكرها أهل الاختصاص، فائِهُمَا أولى بالعناية والحفظ الذي يأتي بالألفاظ كما جاءت - وهو القرآن - أو الذي يأتي بمعانيه ولو بشرطٍ وضع لقبوْلها - وهي السُّنْنَة -؛ فلا شكَّ بأنَّ الذي يأتي بمعانيه، ولا ريبَ أَنَّ هذا مِنْ أَكْبَرِ الأدلة على بداية تدوينها في حياة النبي ﷺ، نعم لم يدون كُلُّ شيء ولكن دُونت وبقيت أشياءً دُونت في قادِمِ الأمر.

4- الشبهة الثالثة: دعوى أنَّ الاحتكام إلى السُّنْنَةِ وما أنشأته به من أحكام مُؤَدَّ لِلإشراك بالله.

الدِّينُ الإِسْلَامِي يدعو لعبادة الله وحده لا شريك له، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأعراف: 57] و[يوسف: 40 و67]، واحتكامُ غيره معه وهو النبي ﷺ وما جاء به مُؤَدٌ لعبادة غيره معه.

والرَّدُّ عليها: أَنَّ الأنبياءَ جَمِيعُهُمْ كانت لهم سُنْنٌ ثابتةً تلقواها مِنْ ربِّهم فلكلمة "الْحِكْمَةُ" مثلاً واردةً في حقِّ نبِيِّنا وبقي الأنبياء؛ قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء: 113]، وغيرها من الآيات الواردة فيه وفي حقِّ الأنبياء؛ كنوح وصالح وإبراهيم وعيسى عليهم السلام.

والسؤال الذي يطرح نفسه ما الذي تلقاه الأنبياء مِنْ ربِّهم؟ وما هو تفسير الحكمة المُشار إليها؟ (الشيخ، 2020، الصفحتان 184-186)، جاء بيانها عند الشافعي فقال: "الْحِكْمَةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ، وَهَذَا يُشَبِّهُ مَا قَالَ". لأنَّ



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د: 2588-X204، ر ت م د إ: 1112-4040

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 15-30

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Volume: 37

د. عبد الحليم بن ثابت **دلالة العقل على نبوة السيدة المنشيطة للأئمَّة**

القرآن ذكر وأبعته الحكمة، وذكر الله منه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يجز أن يقال الحكمة هنا إلا سنت رسول الله" (الشافعي م.، 1938، صفحة 78).

وُنْرِدِفُ؛ أَلِيسْ فِي دَلِيلِكُمْ هَذَا اسْتِشْكَالُ، فَالشَّرْعُ الَّذِي تُؤْمِنُ بِهِ شَرْعٌ مُتَكَامِلٌ صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بَلْ هُوَ كَالْكَلْمَةِ الْوَاحِدَةِ هَذَا يُكَمِّلُ هَذَا وَهُوَ يُبَيِّنُ هَذَا وَهُوَ يُفَصِّلُ هَذَا، فَلَا تَعْرُضُ بَيْنَهُمَا وَلَا تَبَاعِدُ وَلَا تَخَالِفُ.

4- الشَّهْبَةُ الرَّابِعَةُ: دَعَوْيَةُ أَنَّ الصَّحَّابَةَ وَنَاقِلِي الْوَحْيِ إِلَيْنَا بَشَّرُوا لَا يُمْكِنُ الْوُثُوقُ بِهِمْ وَقَبُولُ رِوَايَتِهِمْ

وأخبارهم.

وأساسُها أنَّهم بشرٌ يُخطئون ويُصيرون، وأنَّهم ليسوا معصومين، ويعترى أحوال البشر، ولا أدلّ على ذلك اعترافٌ غيرٌ واحدٍ منهم بقوله: "لِيس كُلُّ مَا حَدَّثْنَا بِهِ سَمِعْنَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَكِنَّا لَا نُكَذِّبُ بِعَضَنَا" (جولدتساير، 2013، صفحة 55).

والرَّدُّ عَلَيْهَا: يَكُونُ بِأَسْعِلَةٍ؛ أَوْلُهَا: كَيْفَ وَصَلَّكُمْ هَذَا الْقُرْآنَ؟ وَكَيْفَ وَصَلَّتُكُمْ أَخْبَارَ هَذَا النَّبِيِّ؟ وَكَيْفَ آمَنْتُمْ بِهِ؟ إِنْ كَنْتُمْ آمَنْتُمْ، وَكَيْفَ وَكَيْفَ.

وثانيها: يمتنع عقلًا ومنطقياً أن يتواتر أنسٌ عن أنسٍ إلى زماننا هذا كلامًا كُلُّه كذبٌ على شخصية تمثل قدوة المسلمين وإمامهم وأسوئهم، فاتفاق هؤلاء مع اختلاف بُلدانهم ومشاركهم وما رأيهم فهذا من المستحيل، ولكن القوم ديدنهم الطعن والشك في هذه المرويات وفي من أتى بها مع قبولهم لكلام أنس لم يسمعوا منهم ولم يروهم ويعظمون كلامهم، بل ليس لهم ولا إسناد متصل بهم، ولا كتاب منسوب إليهم، ولا غيرها، ومع ذلك يُثبتون المَنقول عنهم، ويتشدقون ويتعقرون بالاحتجاج به دون خجل ولا حياء ولا ارتياح.

وثلاثها: سلّمنا لكم جدلاً أنَّ هذا الكلام مُخْتَلِقٌ مُصْنُوعٌ، فهل سيسكتُ الْخُلَفَاء الرَّاشِدُونَ مثلاً أو هل سيسكتُ بقية الصحابة مع اختلافهم، وهل سيسكتُ مَنْ أتَى بعدهم وهم جرّأ، فهذا ممتنع عقلاً -لِمَنْ كَانَ لَهْ عقل- وهو الذين روا لنا: ((مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)) (البخاري، 1422، صفحة 80/2) وسمعوا ذلك من قوله وحفظوه وأدوه لنا، وقد أجمع أهلُ السُّنَّةَ على عدالتهم وعلو منزلتهم (ابن عبد البر، الاستيعاب، 1992، صفحة 19/1).

فإذا عُرِفَ هذا وتبَيَّنَ فلا يُتصوَّرُ في أحدٍ مِنْهُمُ الْكَذَبُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُمُ الَّذِينَ نَصَرُوهُ وَفَدَوْهُ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ؛ فَهَذَا عَلَيْيَ بنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ مِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْهِ نَسْبًا وَقِرَابَةً يَقُولُ: "إِذَا حَدَثْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ فَلَا إِنْ



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْأَحْكَامِ

عند قوله تعالى أَنَّهُ "عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْأَحْكَامِ" (القرافي، 2014، ص 265).
عند قوله تعالى أَنَّهُ "عَلَى ثَبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْأَحْكَامِ" (بن حنبل، 2001، ص 343).

وَمَا يُؤْكِدُ يقينَ مَا نُقْلِي إِلَيْنَا وَصِحَّتِهِ مَا كَتَبَهُ الْأَلمَانِيُّ هَارُولْدُ مُوتَرْكِيُّ عَنْ دِرَاسَتِهِ لِكِتَابِ مِنْ كُتُبِ السُّنْنَةِ الْمُطَهَّرَةِ وَجَعَلَهُ كَعِينَةً لِلنَّظَرِ فِي حَقِيقَةِ صِلَاتِهَا بِمُصَنَّفِيهَا، وَتَوَصَّلَ بَعْدَهَا إِلَى أَنَّ حَكْمَ بِصَحَّةِ نَسِيَّتِهِ لِمُؤْلِفِهِ فَقَالَ: "أَصَبَّ مِنَ الصُّعْبِ بِالْإِمْكَانِ إِثْبَاتُ أَنَّ "مُصَنَّفَ" عَبْدِ الرَّزَاقِ: يَرْجُعُ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي يَزْعُمُهُ الْمُسْلِمُونَ"، وَقَالَ: "أَصَبَّ مِنَ الصُّعْبِ عَلَى الْمُسْتَشْرِقِينَ فِي هَذَا الْوَقْتِ: زَعْمُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ زَيَّقُوا إِلَيْهِمُ الْإِسْنَادَ فِي بِدَايَةِ مُنْتَصِفِ الْقَرْنِ الثَّانِيِّ" ، وَشَرَحَ قَائِلًا: "وَمِنْ خَلَالِ الْأَسَانِيدِ تَبَيَّنَ أَنَّهُ مِنْ الْمُسْتَحِيلِ "مِنْ نَاحِيَةِ الْإِحْتِمَالَاتِ" تَرْيِيفُ كُلُّ هَذِهِ الْأَسَانِيدِ الَّتِي تَفَرَّعَتْ عَلَى هَذِهِ الْمُدْدَةِ الطَّوِيلَةِ، وَعَلَى مَنَاطِقِ جُغرَافِيَّةٍ شَتَّى، وَعَلَى الرِّجَالِ هَذَا الْعَدْدُ الْكَبِيرُ! وَلَكِنَّ الْإِسْنَادَ بَقِيَ إِلَى درَجَةِ كَبِيرَةٍ مُتَصَلًا" (الرَّبَّاح، 1439، الصَّفَحَاتِ 93-94).

وَنَزِيدُكُمْ سُؤَالًا؛ كَيْفَ قَبَلْتُمْ بِتَبْلِيغِهِمُ الْقُرْآنَ وَلَمْ تَقْبِلُوا بِالسُّنْنَةِ وَمِنْهَا الْمُنْشَئَةِ؟ بَلْ مَا هُوَ الْمِعَيَّارُ الَّذِي أَخْدَمْتُمْ بِهِ التَّفَرِيقَ بَيْنَ هَذَا وَتَلْكَ، حَتَّى تَأْخُذُ بِهِ وَنَبِيِّهِ لِلنَّاسِ؟

وَآخِرًا: كَيْفَ انتَشَرَ الْإِسْلَامُ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ وَرُبُوعُهَا هَذَا الْإِنْتَشَارُ الْمَاهِيُّ وَالْشَّامِيُّ، وَأَنْتُمْ تَدَعُونَ أَنَّهُمْ كَذَبَةُ دِجَالُونَ؟، بَلْ الْبَدِيِّهِيُّ أَنَّ الْكَذَبَ مِنْ أَرْذَلِ الصَّفَاتِ فِي الْمَرْءِ وَأَشْنَعُهَا، فَكَيْفَ بَعْنَ كَانَتْ هَذِهِ رَزِيْتَهُ يُلْعَنُ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ نَبِيِّهِ دِيَنُهُ مِنْ قُرْآنٍ وَسُنْنَةٍ وَأَحْكَامٍ وَتَشْرِيعٍ.

5- الشَّيْهَةُ الْخَامِسَةُ: دُعَوْيَ أَنَّ السُّنْنَةَ الْمُنْشَئَةَ لِلْأَحْكَامِ آحَادٌ، فَهِيَ تُفِيدُ الظَّنَّ لَا الْقُطْعَ.

وَمَضْمُونُهَا أَنَّ السُّنْنَةَ لَا تَسْتَقْلُ بِالتَّشْرِيعِ وَأَنَّهَا تَبَيَّنُ وَتُخَصَّصُ وَتُقَيِّدُ مَا فِي الْكِتَابِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بِالْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ لَا الْأَحَادِيَّةِ، لَأَنَّهَا ظَنِيَّةُ الشَّبُوتِ ظَنِيَّةُ الدَّلَالَةِ، وَبِالْتَّالِي لَا يَقُوِيُ عَلَى الْإِحْتِاجَاجِ بِهَا فِي مُقَابَلَةِ الْقَطْعِيِّ مِنَ الْآيَاتِ (الْغَزَالِيُّ، 2003، الصَّفَحَاتِ 176-182).

وَالرَّدُّ عَلَيْهَا وَبِيَانِ عَوَارِهَا، بَأَنَّ هَذَا التَّقْسِيمُ لَمْ يَكُنْ فِي أَفْضَلِ الْأَزْمَنَةِ وَالْقُرُونِ، فَهَذَا عَصْرُ الْخُلُفَاءِ وَمَنْ أَتَى مَعَهُمْ فَمَا ثَبَّتَ وَصَحَّ عَنْ هَذَا الرَّسُولِ عَمِلُوهُ بِهِ وَتَمْسَكُوا بِهِ وَلَمْ يَنْظُرُوكُمْ إِلَى عَدَدِهِ أَوْ مَنْ سَمِعَهُ، إِلَّا أَنَّنَا نُقْرِئُ عَلَى مَا اسْتَقَرَ عَلَيْهِ الْاَصْطِلَاحِ وَسُطِّرَ فِي الْكِتَابِ وَالْمَصْنَفَاتِ، مِنْ تَقْسِيمِهَا إِلَى آحَادٍ وَمُتَوَاتِرٍ، وَالْآحَادُ فِيهَا يَنْقَسِمُ لِتَقْسِيمَاتٍ ثَلَاثَةٍ؛ غَرِيبٌ وَعَزِيزٌ وَمَشْهُورٌ، وَلَيْسَ مَا يَبَدِّلُ لِلْأَذْهَانَ بِأَنَّهُ مَا رَوَاهُ وَاحِدٌ عَنْ وَاحِدٍ فَقَطْ.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دلائل العقل على ثبوته السنة المنشئة للأحكام

فمِمَّا يجُبُ أَنْ يُعْلَمُ؛ أَوْلًا: بِأَنَّ أَخْبَارَ الْأَهَادِ على مَرَاتِبٍ فَهِيَ تَنَافَوْتٌ فِي الْقُوَّةِ وَالدَّرَجَةِ وَالْحُجْجَةِ، وَأَنَّ مِنْهَا مَا تَلَقَّتِهِ الْأُمَّةُ بِالْقِبْوَلِ وَاحْتَفَتْ بِهِ الْقَرَائِنَ كَأَنَّ يَكُونَ مُخْرَجًا فِي الصَّحِيحَيْنِ، أَوْ أَحَدِهِمَا، أَوْ يَكُونَ مَمْنَ وَصَلَ إِلَى حَدٍّ الشَّهْرَةِ، أَوْ يَكُونَ مُسْلِسْلًا بِالْأَئْمَةِ الْحُفَاظُ الْمُتَقْنِينَ، فَهَذِهِ الْقَرَائِنُ وَغَيْرُهَا تُكَسِّبُهُ قُوَّةً وَصِحَّةً وَحُجْجَةً. هَذِهِ لَا خَلَافٌ فِي قَبْوَلِهَا وَالْعَمَلِ بِهَا.

ولَكِنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِيمَا إِذَا لَمْ تَنَلِقَهُ الْأُمَّةُ بِالْقِبْوَلِ وَلَمْ تَحْتَفَ بِهِ الْقَرَائِنَ؛ هَلْ يُفِيدُ الظَّنُّ أَمْ يُفِيدُ الْعِلْمَ؟ فَذَهَبَ جَمِيعُ الْأَصْوَلِيِّينَ أَنَّ خَيْرَ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ لَا يُفِيدُ إِلَّا الظَّنُّ، وَذَهَبَ جَمِيعُ أَهْلِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّهُ يُفِيدُ الْعِلْمَ وَهُوَ الْيَقِينُ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ يُفِيدُ الظَّنُّ، لَأَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى مَصْدَرِ الْأَخْبَارِ كُلَّهَا وَاحِدًا، سَوَاءَ مَا أَفَادَ الْعِلْمُ أَوْ أَفَادَ الظَّنُّ، وَهُوَ هَذَا الرَّسُولُ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي نَوْعِ الْإِفَادَةِ: أَيْفِيدُ عَلَمًا قَطْعَيًّا، أَمْ ضَرُورَيًّا، أَمْ نَظَرَيًّا، إِلَى أَنَّهُمْ جَمِيعًا اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ يُجُبُ الْعَمَلُ بِهِ (الشُّوكَانِيُّ، 2009، الصَّفَحَاتِ 180-184).

وَثَانِيَا: إِجْمَاعُ الْعُلَمَاءَ عَلَى الْإِحْتِاجَاجِ بِالسُّنْنَةِ الْأَحَادِيَّةِ وَوُجُوبِ الْعَمَلِ بِهَا إِذَا صَحَّ ثُبُوتُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَعَزَّهُ الْحَمْدُ لَهُ وَأَنْتَمْ بِهِمْ أَعْلَمُ، سَوَاءَ ذَلِكَ فِي الْعَقَائِدِ أَوِ الْأَحْكَامِ أَوِ الْفَضَائِلِ (ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، التَّمَهِيدُ، 2017، صَفَحَةُ 192).

وَثَالِثَا: أَلِيسَ فِي قَوْلِكُمْ هَذِهِ دُعْوَى إِلَى القُولِ بِأَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ اشْتَغَلُوا وَدَوَّنُوا الْكِتَبَ وَحَرَرُوا الْمَسَائِلَ بِمَا لَا يُفِيدُ وَلَا يَأْتِي بِمَنْفَعَةٍ.

وَنُمْثِلُ لِتَبْيَنِ خَيْرِ الْوَاحِدِ وَالْإِجْمَاعِ عَلَيْهِ بِمَا ذَكَرَهُ وَمَثَلَ بِهِ الشَّافِعِيُّ فِي تَوْلِيهِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: "وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ أَبِي بَكْرَ وَالْيَأْيَا عَلَى الْحَجَّ فِي سَنَةِ تِسْعَ، وَحَضَرَهُ الْحَجُّ مِنْ أَهْلِ بُلْدَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَشُعُوبٍ مُنْفَرِّقةٍ، فَأَقَامَ لَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِمَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ..."، وَلَمْ يَكُنْ لِلصَّحَافِيِّ الْمُتَلَقِّيِّ لِلْخَبَرِ أَنْ يَقُولَ لِمَنْ أَرْسَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ "أَنْتَ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ لِكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنَّا مَا لَمْ نَسْمَعْ رَسُولُ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ عَلَيْنَا" (الشَّافِعِيُّ 1938، صَفَحَاتِ 415 وَ417).

وَمَا يَزِيدُ هَذَا القُولُ تَأكِيدًا أَنَّ مَا تُقْلِلُ إِلَيْنَا كُلُّهُ آحَادٌ؛ فَمِنَ اللَّهِ إِلَى حِيرَيْلِ، وَمِنَ حِيرَيْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ أَعَزَّهُ الْحَمْدُ لَهُ وَمِنْهُ إِلَى الصَّحَافِيِّ أَوِ الصَّحَابَةِ، أَلَا تَرَى بِأَنَّهُ وَاحِدٌ عَنْ وَاحِدٍ عَنْ وَاحِدٍ، وَلَكِنَّ أَيْنَ الْعَقُولُ الَّتِي يُمْجَدُونَهَا وَيُدَعُّونَ إِلَيْهَا التَّحَاكِمُ إِلَيْهَا، وَلَعِلَّ الْفَرَقَ الْجَوْهَرِيَّ أَنَّا نَجْعَلُ الْعَقْلَ لَا يَقْضِي عَلَى الشَّرْعِ، بَلِ الشَّرْعُ قَاضٍ عَلَيْهِ.

5- الخاتمة.

- السُّنْنَةُ الْمُنْشَأَةُ لِلْأَحْكَامِ هِيَ الَّتِي انْفَرَدتْ عَنِ الْقُرْآنِ بِحُكْمِهِ، وَسَكَتَ عَنْهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ دَلِيلًا فِيهِ عَلَى نَفِيَّهَا أَوْ إِثْبَاتِهَا.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د: 1112-4040، ر ت م د: 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

دَلَالُتُ الْعَقْلِ عَلَى ثِبَوَتِ السُّنْنَةِ الْمُنْشَئَةِ لِلْأَحْكَامِ ————— د. عبد الحليم بن ثابت

2. تنوّعت آراء العلماء في تقسيم السنة مع القرآن إلّا أنّهم متفقون على ثلاثة، ومنها ما أتت به من أحكامٍ جديدة.

3. اتفق العلماء والعلماء على أنّها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام.

4. اتّسّمت الأدلة العقلية بكثرتها ولعلّ من أبرزها أنّ من لوازِم شهادة أنّ محمداً رسول الله ﷺ حفظُ السنة وخاصةً ما أتت به من شرائع مستقلة.

5. كثُرت الشبه والدعوى وتنوعت إلّا أنّها لم تقاوم الحجج القوية والبراهين الساطعة من المعقول.

6. موضوع السنة المنشئة للأحكام من مواضيع ومباحث حجية السنة عموماً.

6- وأمّا عن توصيتي البحث، فهُما:

1. البحث والتفيش عن الشبه والدعوى المثار في مواضيع الوحي و دراستها والرد عليها خاصة من المعقول.

2. جعلُ ورشاتٍ وندواتٍ دوريةٍ وملتقياتٍ علميةٍ وكُتبٍ جماعيةٍ لموضوع السنة وما أنشأته به من أحكام. والحمد لله رب العالمين.

7- المراجع

- إبراهيم الشاطبي. (1997). المواقفات. القاهرة: دار ابن عفان.
- أحمد القرافي. (2014). الفروق. دمشق: مؤسسة الرسالة.
- أحمد بن حنبل. (2001). المسند. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- أحمد ابن فارس. (1979). معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الفكر.
- إيجناس جولديسيه. (2013). العقيدة والشريعة في الإسلام. القاهرة: المركز القومي للترجمة.
- حفصة جاناججي. (2019). السنة المنشئة للأحكام استقلالاً (رسالة ماجستير). كلية الدراسات العليا: الجامعة الأردنية.
- الشريف العوني. (1436). الأدلة اليقينية على حفظ السنة. مكة المكرمة: دار عالم الغوائـ.
- عبد الغني عبد الخالق. (1995). حجية السنة. الرياض: الدار العالمية.
- عبد الله ابن قتيبة. (1999). تأويل مختلف الحديث. بيروت: المكتب الإسلامي.
- عبد الوهاب خلاف. (1998). علم أصول الفقه. القاهرة: مكتبة الدعوة.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040 ، ر ت م د : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

د. عبد الحليم بن ثابت دلالة العقل على ثبوته السنة المنشئة للأحكام

- أبو عمر ابن عبد البر. (1992). الاستيعاب. بيروت: دار الجيل.
- أبو عمر ابن عبد البر. (2017). التمهيد. لندن: مؤسسة الفرقان.
- محمد ابن عبد الوهاب. (2002). الأصول الثلاثة وأدلتها. بيروت: عالم الكتب.
- محمد ابن منظور. (1414). لسان العرب. بيروت: دار صادر.
- محمد الحجوي الشعالي. (1995). الفكر السامي. بيروت: دار الكتب العلمية.
- محمد الزركشي. (1994). البحر المحيط. بيروت: دار الكتب.
- محمد الغزالي. (2003). تراثنا الفكري. القاهرة: دار الشروق.
- محمد ابن القيم. (1423). إعلام الموقعين. الدمام: دار ابن الجوزي.
- محمد ابن القيم. (2019). الطرق الحكمية. الرياض: دار عطاءات.
- محمد الشافعي. (1938). الرسالة. القاهرة: مصطفى الباجي.
- محمد الشافعي. (2011). جماع العلم. القاهرة: دار ابن الجوزي.
- محمد البخاري. (1422). صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة.
- محمد الربّاح. (1439). دلالة العقل على ثبوت السنة النبوية.
- محمد الشوّكاني. (2009). إرشاد الفحول. القاهرة: الفاروق الحديثة .
- محمد حسن الشيخ. (2020). حراسة السنة. القاهرة: مفكرون الدولية.
- محمد الرحيلي. (1436). الإعجاز القرآني في التشريع. بيروت: دار ابن كثير.
- مصطفى السباعي. (2017). السنة ومكانتها من التشريع. القاهرة: دار السلام.
- المُلا القاري. (2015). مصطلحات أهل الأثر. بيروت: المكتبة الخامسة.

7- Ālmrāj'.

- 'Abd al-Ghanī 'Abd al-Khāliq. (1995). Ḥujjīyat al-Sunnah. al-Riyād : al-Dār al-Ālamīyah.
- 'Abd Allāh Ibn Qutaybah. (1999). Ta'wīl mukhtalif al-ḥadīth. Bayrūt : al-Maktab al-Islāmī.
- 'Abd al-Wahhāb Khallāf. (1998). 'ilm uṣūl al-fiqh. al-Qāhirah : Maktabat al-Da'wah.
- Abū 'Umar Ibn 'Abd al-Barr. (1992). al-Istī'āb. Bayrūt : Dār al-Jīl.
- Abū 'Umar Ibn 'Abd al-Barr. (2017). al-Tamhīd. Landan : Mu'assasat al-Furqān.
- Aḥmad al-Qarāfī. (2014). al-Furūq. Dimashq : Mu'assasat al-Risālah.



ISSN: 1112-4040 & EISSN: 2588-204X

ر ت م د : 1112-4040، ر ت م د إ : 2588-X204

2023-06-04 تاريخ النشر:

الصفحة: 30-15

السنة: 2023

العدد: 01

المجلد: 37

Date of Publication : 04-06-2023

pages: 15-30

Year: 2023

Nº: 01

Volume: 37

د. عبد الحليم بن ثابت دالات العقل على ثبوته السنة المنشئة للأئم

- Ahmad ibn Hanbal. (2001). al-Musnad. Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah.
- Ahmad Ibn Fāris. (1979). Mu'jam Maqāyīs al-lughah. Bayrūt : Dār al-Fikr.
- almūlā al-Qārī. (2015). muṣṭalaḥāt ahl al-athar. Bayrūt : al-Maktabah al-Hāshimīyah.
- al-Sharīf al-'Awnī. (1436). al-adillah alyqynih 'alá hifż al-Sunnah. Makkah al-Mukarramah : Dār 'Ālam al-Fawā'id.
- Hafṣah jānāqiy. (2019). al-Sunnah al-munshi'ah lil-ahkām astqlālā (Risālat mājistīr). Kulliyat al-Dirāsāt al-'Ulyā : al-Jāmi'ah al-Urdunīyah.
- Ibrāhīm al-Shāṭibī. (1997). al-Muwāfaqāt. al-Qāhirah : Dār Ibn 'Affān.
- Muḥammad Ibn 'Abd al-Wahhāb. (2002). al-uṣūl al-thalāthah w'dlīthā. Bayrūt : 'Ālam al-Kutub.
- Muḥammad Ibn manzūr. (1414). Lisān al-'Arab. Bayrūt : Dār Ṣādir.
- Muḥammad al-Hajwī al-Thālibī. (1995). al-Fikr al-sāmī. Bayrūt : Dār al-Kutub al-Ilmīyah.
- Muḥammad al-Zarkashī. (1994). al-Baḥr al-muḥīṭ. Bayrūt : Dār al-Kutubī.
- Muḥammad al-Ghazālī. (2003). turāthinā al-fikrī. al-Qāhirah : Dār al-Shurūq.
- Muḥammad Ibn al-Qayyim. (1423). I'lām al-muwaqqi'īn. al-Dammām : Dār Ibn al-Jawzī.
- Muḥammad Ibn al-Qayyim. (2019). al-ṭuruq al-Ḥikmīyah. al-Riyād : Dār 'aṭā'āt.
- Muḥammad al-Shāfi'ī. (1938). al-Risālah. al-Qāhirah : Muṣṭafā al-Bābī.
- Muḥammad al-Shāfi'ī. (2011). Jammā' al-'Ilm. al-Qāhirah : Dār Ibn al-Jawzī.
- Muḥammad al-Bukhārī. (1422). Ṣahīḥ al-Bukhārī. Bayrūt : Dār Ṭawq al-najāh.
- Muḥammad arabbāḥ. (1439). Dalālat al-'aql 'alá thubūt al-Sunnah. al-Riyād : Markaz Dalā'il.
- Muḥammad al-Shawkānī. (2009). Irshād al-fuhūl. al-Qāhirah : al-Fārūq al-hadīthah.
- Muḥammad Ḥasan al-Shaykh. (2020). Ḥirāsat al-Sunnah. al-Qāhirah : Mufakkirūn al-Dawlīyah.
- Muḥammad al-Zuḥaylī. (1436). al-i'jāz al-Qur'ānī fī al-tashrī'. Bayrūt : Dār Ibn Kathīr.
- Muṣṭafā al-Sibā'ī. (2017). al-Sunnah wa-makānatuhā min al-tashrī'. al-Qāhirah : Dār al-Salām.